

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٤٠٧ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٧/١٢ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جنح طوخ المختصة بنظر القضاة رقمي ٢٤٨٢٣ ، ٢٤٨٢٤ لسنة ٢٠١٥ جنح طوخ ، ومحكمة جنح المانكة المختصة بنظر القضية رقم ١٤٤٨٧ لسنة ٢٠١٥ جنح المانكة ، محكمة جنح مركز بنيها المختصة بنظر القضية رقم ١٥٣٥٤ لسنة ٢٠١٥ جنح مركز بنيها ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٧/٢١ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من المقر الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٥/٧/٢١

صدر في ٢٠١٥/٧/١٧

وزير العدل

المستشار / أحمد الزند